

هل يفسد الصوم إن حاول إخراج البلغم فقاء بغير قصد

رقم الفتوى: ١٨٥٦٣٣

السؤال

شكرا على مجهوداتكم وعلى الموقع الرائع: ما حكم من حاول إخراج بلغم من حلقه فشعر أنه سيتقيأ، فأمسك نفسه ويظن أنما أخرجه مجرد بلغم؟ وحتى إن تقيأ، فهل أطر مع العلم أنه لم يقصد التقيؤ؟ وجزاكم الله خيرا.

الإجابة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه، أما بعد:

فمن حاول إخراج بلغم ثم أمسك خشية خروج القيء فصومه صحيح ولا شيء عليه، وفي حال خروج القيء من غير قصد، بل لأجل إخراج البلغم من الحلق ونحوه فالصوم صحيح أيضا، لأن القيء إنما يبطل الصيام إذا خرج عمدا، وراجع تفاصيل مذاهب أهل العلم حول هذه المسألة وذلك في الفتويين رقم: ١٠٠٧٩٠، ورقم: ١٤٠٣٥٢.

مع التنبيه على أن الصائم ينبغي له الكف عن تعمد إخراج البلغم وفي حال خروجه فليطرحه ولا يبتلعه، فإن ابتلعه قبل وصوله للغم فلا شيء عليه، وإن ابتلعه بعد وصوله للغم فقد اختلف أهل العلم هل يبطل صيامه أم لا؟ جاء في فتاوى الشيخ **ابن عثيمين**: سئل فضيلة الشيخ رحمه الله تعالى: **ما حكم بلع الصائم البلغم أو النخامة؟ فأجاب فضيلته بقوله: البلغم أو النخامة إذا لم تصل إلى الفم فإنها لا تفسد، قولا واحداً في المذهب، فإن وصلت إلى الفم ثم ابتلعها ففيه قولان لأهل العلم: منهم من قال: إنها تفسد، إلحاقاً لها بالأكل والشرب، ومنهم من قال: لا تفسد، إلحاقاً لها بالريق، فإن الريق لا يبطل به الصوم، حتى لو جمع ريقه وبلعه، فإن صومه لا يفسد، وإذا اختلف العلماء فالمرجع الكتاب والسنة، وإذا شكنا في هذا الأمر هل يفسد العبادة أو لا يفسدها؟ فالأصل عدم الإفساد وبناء على ذلك يكون بلع النخامة لا يفسد والمهم أن يدع الإنسان النخامة ولا يحاول أن يجذبها إلى فمه من أسفل حلقه، ولكن إذا خرجت إلى الفم فليخرجها سواء كان صائماً أم غير صائم، أما التفطير فيحتاج إلى دليل يكون حجة للإنسان أمام الله عز وجل في إفساد الصوم، انتهى.**

والله أعلم.